المراد خل بينى وبينهم وهي واو مع كقوله لو تركت الناقة وفصيلها لرضعها .

وقد يكون للفظ ظاهر وباطن كقوله تعالى أن طهرا بيتى للطائفين ظاهره الكعبة وباطنه القلب قال العلماء ونحن نقطع أن المراد بخطاب إبراهيم الكعبة لكن العالم يتجاوز إلى القلب بطريق الاعتبار عند قوم والأولى عند آخرين ومن باطنه إلحاق سائر المساجد به ومن ظاهره عند قوم العبور فيه فصل فى ذكر الأمور التي تعين على المعنى عند الإشكال .

ومما يعين على المعنى عند الإشكال أمور .

أحدها رد الكلمة لضدها كقوله تعالى ولا تطع منهم آثما أو كفورا أي ولا كفورا والطريقة أن يرد النهى منه إلى الأمر فنقول معنى أطع هذا أو هذا أطع أحدهما وعلى هذا معناه فى النهى ولا تطع واحدا منهما .

الثانى ردها إلى نظيرها كما فى قوله تعالى يوصيكم ا فى اولادكم فهذا عام وقوله فوق اثنتين قول حد أحد طرفيه وأرخى الطرف الآخر إلى غير نهاية لأن أول ما فوق الثنتين الثلاث وآخره لا نهاية له وقوله وإن كانت